**أمر عدد 968 لسنة 1992 مؤرخ في 28 أوت 1992 يتعلق بتنقيح الأمر عدد 1282 لسنة 1991 المؤرخ في 28 أوت 1991 والمتعلق بتنظيم وزارة الشؤون الخارجية**

إن رئيس الجمهورية،

وباقتراح من وزير الخارجية،

وبعد الإطلاع على الأمر عدد 1242 لسنة 1984 المؤرخ في 20 أكتوبر 1984 المتعلق بضبط مشمولات وزارة الخارجية،

وعلى الأمر عدد 1282 لسنة 1991 المؤرخ في 28 أوت 1991 المتعلق بتنظيم وزارة الشؤون الخارجية،

وعلى رأي المحكمة الإدارية،

يصدر الأمر الآتي نصه:

**الفصل الأول** – تغيرت تسمية كل من قسم النمسـا وتركيـا وقسم البلدان الاسكندنـافية (فنلـندا واسلـندا والنرويـج والسويـد) وقبـرص ومـالطا وسويـسرا والفـاتيكان التابعين لإدارة العلاقات مع البلدان الأوروبية غير الأعضاء في المجموعة الاقتصادية الأوروبية المنصوص عليهما بالفصل 26 من الأمر المشار إليه أعلاه عدد 1282 لسنة 1991 المؤرخ في 28 أوت 1991 والمتعلق بتنظيم وزارة الشؤون الخارجية وذلك على النحو التالي:

* قسم البلدان الأوروبية المتوسطية غير الأعضاء في المجموعة الاقتصادية الأوروبية (تركيـا ومالطـا وقبرص).
* قسم البلدان الأوروبية الأعضاء في المجموعة الأوروبية للتبادل الحر.

**الفصل 2** – وزير الشؤون الخارجية مكلف بتنفيذ هذا الأمر الذي ينشر في الرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

**تونس في 25 ماي 1992.**